

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥١ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادتين (١٠١ ، ٢٠٥) من الدستور :

**قرر :**

( المادة الاولى )

مجلس الشورى مدعو للاعتقاد ابتداء من يوم الإثنين ٢٥ من رمضان سنة ١٤٢٥ هجرية الموافق ٨ من نوفمبر سنة ٢٠٠٤ ميلادية الساعة الحادية عشر صباحاً لافتتاح دور الاعتقاد الخامس والعشرين .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ رمضان سنة ١٤٢٥ هـ .

( الموافق أول نوفمبر سنة ٢٠٠٤ م ) .

حسنى مبارك